

## التفسير الميسر

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ<sup>ج</sup> فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ<sup>ج</sup> الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي  
الْحَجِّ<sup>ق</sup> وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ<sup>ق</sup> وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى<sup>ج</sup> وَاتَّقُونِ يَا أُولِي

### الآلِبَابِ

وقت الحج أشهر معلومات، وهي: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة. فمن أوجب  
الحج على نفسه فيهن بالإحرام، فيحرم عليه الجماع ومقدماته القولية والفعلية، ويحرم عليه  
الخروج عن طاعة الله تعالى بفعل المعاصي، والجدال في الحج الذي يؤدي إلى الغضب  
والكراهية. وما تفعلوا من خير يعلمه الله، فيجازي كلا على عمله. وخذوا لأنفسكم زاداً  
من الطعام والشراب لسفر الحج، وزاداً من صالح الأعمال للدار الآخرة، فإن خير الزاد  
تقوى الله، وخافوني يا أصحاب العقول السليمة.